

# الفصل الثاني

## مناقشة ما ورد في الحلقة الأولى عن دوافع الوثيقة

1- تعرض الكاتب أو الكاتبون عند كلامهم عن دوافع الوثيقة إلى ما حل بالعالم الإسلامي بعد سقوط الخلافة، فذكروه باختصار مخل جداً من استيلاء الكفار على بلاد المسلمين ثم إنشاء إسرائيل وانحطاط الأخلاق وعدم تحكيم الشريعة، ثم فجة قفزوا للصدّامات التي حدثت، وحدثت -لأسف الكاتبين- في تلك الصّدّامات أخطاء لا بد من تصحيحها.

وهو ما أشرنا إليه في الملاحظتين الثانية والثالثة على منهج الوثيقة.

ونحن هنا لا يمكن أن نمر على هذا التناول مرور الكرام. لأن الكاتب أو الكاتبين لو كانوا حقاً مرشدين للمجاهدين، فلا بد أن تناقش معهم واقع العالم الإسلامي بتفصيل، حتى نصل لنتيجة؛ أهو واقع واجب التغيير أم لا؟ وهل التغيير لا بد أن يتم بالجهاد أم بطرق أخرى؟ وبالتالي نصل لترشيد حقيقي للعمل الجهادي، وليس فقط ما ذكره الكاتب أو الكاتبون من رمي المجاهدين بالنقائص، والسكوت عن الجرائم العظمى التاريخية التي يمارسها الصليبيون وعملاؤهم ضد المسلمين. ولذلك فإن لدي أسئلة في غاية الأهمية أطرحها على الكاتب، وأرى أن لزاماً عليه أن يجيب عنها إن كان يريد أن يرشد العمل الجهادي. فإن لم يجب الكاتب أو الكاتبون على تلك الأسئلة، فهم إما عاجزون بسبب الخوف والإكراه عن الإجابة، فكان أولى بهم ألا يتعرضوا للمجاهدين إذا كانوا غير قادرين على الحديث عن جرائم أكبر المجرمين، وإما أنهم

يكتمون الحقائق، فأولئك نسأل الله أن يهديهم، وندعو الأمة للحد من منهم.

وأشرع في طرح الأسئلة فأقول:

- (1) ما هو رأي كاتب الوثيقة في الأنظمة العلمانية التي تحكم العالم الإسلامي عموماً ومصر خصوصاً؟ أهى أنظمة مسلمة شرعية؟ أم هى أنظمة مرتدة خارجة عن الإسلام؟
- (2) وهل هى أنظمة مدافعة عن أراضي المسلمين وثوراتهم وحرماهم؟ أم هى أنظمة موالية للأمريكان واليهود، تسلم أراضي المسلمين لأعدائهم في سبيل البقاء في الحكم والمحافظة على الرياسة والكرسي، وتعترف بشرعية استيلاء اليهود على فلسطين والهند على كشمير وروسيا على الشيشان وأسبانيا على سبتة ومليلة؟
- (3) وهل حكام هذه الأنظمة من أولياء الله الصالحين، الذين يتعففون عن أموال المسلمين، ويحافظون على كرامتهم وحرماهم، ويحكمون بالشرع، ويبسطون العدل، وينشرون الشورى، ويزهدون في السلطة فلا يوروثونها لأبنائهم؟ أم هم خونة فاسدون مفسدون ظلمة، يستأثرون بالحكم بالقوة والتزوير والكذب، ويورثونه لأبنائهم بنفس الوسائل القذرة؟
- (4) وهل هم يحافظون على حقوق المسلمين وكرامتهم؟ أم هم يسلطون عليهم جلادي التعذيب وأجهزة القهر؟ يعذبونهم ويذلونهم ويقهرونهم ويكتمون أفواههم؟ خدمة لمصالحهم المتوافقة والمتبادلة المتقايسة مع مصالح الحملة الصهيونية الصليبية؟
- (5) وأزيد في التحديد، فأسألکم عن حسني مبارك وابنه تحديداً، أهما من أولياء الله الصالحين الساهرين على مصالح أمتهم والمضحين في سبيلها بالنفس والنفيس والجهد والمال والصحة؟ أم هما من أفسد من مر على تاريخ مصر من الحكام؟ خارجان عن الشريعة سارقان لأموال المسلمين،

مستسلمان لأمريكا وإسرائيل، منكلان بالشعب المسكين  
بالتعذيب والقهر والسجن؟

وهل هما مسلمان أو كافرين مرتدان؟  
(6) وما هو رأيكم في توريث حسني مبارك الحكم لولده؟  
وهل هذا يخدم مصلحة مصر؟ أم مصلحة المشروع الصليبي  
الصهيوني المعتدي على الأمة المسلمة؟ ومصلحة الطبقة  
الفاسدة المحيطة بالحكم والمنتفعة منه؟ أرجو الإجابة  
تحديداً.

(7) وما هو رأيكم في السفارة الإسرائيلية والعاملين فيها  
أمستأمنون هم؟

(8) وما رأيكم في السفارة الأمريكية، وفي مكتب الإف  
بي أي والسي أي إيه في مصر؟ وهي بالمناسبة من الجهات  
التي تشرف على تراجعاتكم. وهل تمثل السفارة الأمريكية  
دولة معادية للإسلام والمسلمين في عقيدتهم وأرضهم  
وثرواتهم ونظمهم؟ أم هي نقيض ذلك؟  
وهل الملحق العسكري في السفارة الإسرائيلية أو العميل  
في مكتب الإف بي أي في القاهرة يعد مستأمناً؟

(9) وما هو رأيكم في القوات الأمريكية الموجودة في  
راس بناس ومطار غرب القاهرة وغيرها، وما رأيكم في  
التسهيلات التموينية والتذخيرية والتخزينية التي تتمتع بها  
القوات الأمريكية في مصر بل وفي معظم بلاد المسلمين؟  
(10) وما رأيكم في سماح الحكومة المصرية للقوات  
الأمريكية الجوية والبحرية بالانطلاق من مصر والمرور عبر  
أجوائها ومياهاها والتمون في مطاراتها وموانئها لضرب  
المسلمين في العراق وأفغانستان؟

(11) وهل إذا قام شاب مسلم بالهجوم على أي من  
الأهداف المذكورة أعلاه يكون مجرماً أم مجاهداً؟

(12) وبالمناسبة ما هو قولكم في معاهدة السلام مع  
إسرائيل؟ وما هو قولكم في مثيلاتها كاتفاقية أوسلو مثلاً  
ووادي عربة وغيرها؟ وما حكم الشرع في تلك المعاهدات؟

وبالمناسبة ما هو قولكم في مؤتمر أنابولس؟ هل تستطيعون أن تبدوا رأيكم فيه؟ أم أن هذا خارج نطاق ترشيده العمل الجهادي؟

(13) وما حكم الشرع فيمن وقع عليها؟ أهم حكام شرعيون تجب طاعتهم، ويلزمنا الالتزام بما اتفقوا عليه مع إسرائيل؟ أم هم حكام خارجون عن الشريعة خونة لدينهم وأمتهم، لا يلزمنا ما اتفقوا عليه مع إسرائيل، بل يجب علينا مقاومته وفضحه وكشفه؟

(14) وما هو قولكم في الحكومات التي تبادلت السفراء مع إسرائيل، وطبقت معها سياسة التطبيع؟

(15) وما هو قولكم في تجارة الفاحشة الإسرائيلية باسم السياحة في مصر وفي سيناء بالذات؟ ويتفرع عن ذلك أسئلة مثل:

(16) ما حكم الشرع في دولة إسرائيل؟ أهى دولة شرعية يجب علينا احترام سيادتها وعدم المساس بسلامة أراضيها؟ أم هي دولة غير شرعية، يجب على كل مسلم السعي في إزالتها، وإقامة الدولة الإسلامية مكانها؟

(17) وما حكم الشرع فيمن يعترف بشرعية دولة إسرائيل مثل السادات وحسني مبارك؟

(18) وما حكم الشرع في المبادرة العربية التي اتفق عليها الحكام العرب؟

(19) وما حكم الشرع في الحكام أمثال حسني مبارك، الذين يمنعون المسلمين من جهاد إسرائيل، بل وينعون المسلمين في مصر من مساعدة إخوانهم المجاهدين في فلسطين؟

وهل المسلم مأمورٌ شرعاً بطاعة حاكم كافر مرتدٍ أو على الأقل فاسق فاجر ظالم معطل للجهاد موالٍ للأعداء - إن قلت إن موالاته ليست مكفرة، هل المسلم مأمورٌ شرعاً بطاعته في نهيه ومنعه عن مقاتلة دولة إسرائيل...؟!

وبالمناسبة ما رأيكم في الموالاة والمعاداة أهي من أركان الدين؟ وهل حسني مبارك تجب موالاته؟ أم التبرؤ منه ومعاداته؟

(20) ثم ما هو حكم الشرع في القرارات الدولية التي أنشأت إسرائيل، واعترفت بوجودها كقرار التقسيم لسنة 1947، وقرار 242؟

(21) ثم ما هو حكم الشرع في الأمم المتحدة التي أنشأت إسرائيل بقرارتها؟ والتي ينص ميثاقها على احترام سيادة وسلامة أراضي كل الدول الأعضاء فيها بما فيها إسرائيل؟ وهل يقال في هذا ومثله: "المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً"؟!

(22) وما حكم من يقر بهذا الميثاق؟ هل تنطبق عليه الآية التي ذكرتموها في بداية وثيقتكم، وهي قول تبارك وتعالى ﴿قُلْ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَآئِمَةٍ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾. (23) بل ما هو قولكم في العمليات الاستشهادية التي تحدث في فلسطين، وتستهدف الإسرائيليين عموماً بنسائهم وأطفالهم وعجزتهم وشيوخهم، بل ومن يختلط بهم من الفلسطينيين؟

(24) وما قولكم في الصواريخ التي أطلقها حزب الله على إسرائيل، وسقط من جرائها ضحايا من الفلسطينيين. وكانت تلقى على المدن الإسرائيلية، بما فيها من أطفال ونساء وعجزة وشيوخ ومسنين؟

(25) بل ما قولكم في صواريخ القسام وأمثالها وقذائف الهاون التي يطلقها المجاهدون في فلسطين على المستوطنات اليهودية، وفيها النساء والأطفال والمسنون والمرضى؟

(26) بل ما قولكم في جهاد الدفع القائم حالياً في الشيشان والعراق وكشمير وأفغانستان وفلسطين

والصومال؟ وهل يجب على المسلمين النفير إليهم وإعانتهم  
بالنفس والمال والرأي وكل ما يستطيعون؟  
وما قولكم في الحكومات التي تحارب من ينفر أو يعين  
المسلمين في تلك البلاد وعلى رأسها الحكومة المصرية؟  
أفيدونا برأيكم في تلك الحكومات وفي الحكومة المصرية  
تحديداً؟

ويقودني هذا لمجموعة أخرى من الأسئلة حول الأجهزة  
الأمنية التي تحمي الأنظمة الفاسدة بالحديد والنار والقهر،  
وإستشرى فسادها حتى للناس العاديين. فانتهكت الأعراض  
وأتلقت الأعضاء وأزهقت الأنفس للآلاف.  
(27) ما قولكم فيهم وما حكمهم؟ أهم أعوان الطواغيت  
المرتدون، الذين يقهرون المسلمين، ويدافعون عن حكم  
علماني فاسد مستسلم للصليبيين واليهود؟ أم هم  
المحافظون على حدود الشرع وحماة الإسلام وحرمت  
المسلمين؟

(28) هل لو وقع على مسلم منهم جريمة كأن انتهكوا  
عرضه أو عرض أحد أقاربه أو قريباته، أو قتلوا أحداً من  
أسرته، أو أتلفوا له عضواً، ثم ظفر بواحد منهم، هل يجوز له  
أن يقتص منه؟ أم يلجأ للقضاء العلماني الفاسد الخادم  
للحكومة؟

(29) وما قولكم فيمن قتلهم النظام؟ ما قولكم في  
شهداء المسلمين - كما نحسبهم ولا نزكيهم على الله - في  
عهد حسني مبارك بدءاً من محمد عبد السلام فرج وخالد  
الإسلامبولي إلى أحمد النجار وعادل السوداني رحمة الله  
عليهم أجمعين؟ الذين يزيد عددهم على مئة شهيد. قتلوا  
بأمر حسني مبارك المباشر وبتوقيعه.

(30) وهل قتلوا ظلماً وعدواناً ومحاربة للإسلام ودفاعاً  
عن مصالح أمريكا وإسرائيل؟ أم قتلوا حقاً وعدلاً وقصاصاً؟  
(31) ومن المذنب شرعاً في قتلهم؟ وهل يحق لأولياء  
المقتولين أن يطالبوا بالقصاص ممن قتلهم، وممن أمر

بقتلهم أي من حسني مبارك؟ وهل يحق لأولياء المقتولين أن يستوفوا الحق بأيديهم من حسني مبارك وأعوانه قتلة المسلمين؟

(32) وما قولكم في المحاكم العسكرية التي أمرت بقتلهم؟ أهى محاكم شرعية تحكم بما أنزل الله؟ أم هى محاكم طاغوتية مرتدة محاربة للإسلام تحمي نظاماً فاسداً مرتداً عميلاً لأمريكا وإسرائيل؟

(33) وما حكم قضاة تلك المحاكم فى الشريعة؟ وهل يحق للمسلمين إنزال العقوبة الشرعية بهم؟

(34) وما قولكم فى زملائكم فى السجن الذين ينتظرون حكم الإعدام؟ ما قولكم فى أحكام الإعدام الصادرة فى حقهم؟ أظلم هى أم عدل؟ وما قولكم فى التضييق على من رفض منهم تراجعكم، ومنع أهله من زيارته وعزله؟ هل توافقون على ما يقع عليه؟

(35) وما حكم الضباط والجنود الذين يعتدون عليه وعلى إخوانه الذين يرفضون تراجعكم؟ أهم أولياء أمر شرعيون؟ أم مجرمون معادون للإسلام والمسلمين، تجب مقاومتهم وجهادهم باليد واللسان والقلب؟

أجيونا عن هذه الأسئلة قبل أن نتطرق للحديث عن واجب المسلمين تجاه ما يجرى. وإن كنتم لا تستطيعون أن تجيونا على هذه الأسئلة، فأولى بكم ألا تتكلموا فى شؤون المسلمين العامة أصلاً، فضلاً عن الكلام فى أمور الجهاد والقتال خاصةً.

2- ويقول الكاتب أو الكاتبون فى كلامهم عن (دوافع

الوثيقة):

"وانتشرت الصدمات فى مختلف البلدان من أقصى الشرق إلى أقصى الغرب، وقد خالطت هذه الصدمات كثير من المخالفات الشرعية مثل القتل على الجنسية والقتل بسبب لون البشرة أو الشعر والقتل على المذهب، وقتل من لا يجوز قتله من المسلمين ومن غير المسلمين،

والإسراف في الاحتجاج بمسألة التترس لتوسيع دائرة القتل، واستحلال أموال المعصومين وتخريب الممتلكات". أقول سمعنا من علماء السلطان كثيراً اتهامهم للمجاهدين بقتل الأبرياء وتكفيرهم وتخريب الأموال... إلخ. أما القتل على لون البشرة ولون الشعر. فلم يسبقكم إليها أحد. وهذا مثال لما أشرت له في الملاحظة الخامسة من الملاحظات على منهج الوثيقة؛ من إطلاق التهم بلا دليل. ولذلك فإني أطالب الكاتب أو الكاتبين بذكر وقائع محددة بتواريخ محددة، حتى يمكن التعامل معها ومناقشتها. أما إطلاق التهم بلا دليل فهو من منهج المباحث وأجهزة الأمن، وليس من منهج من يريد ترشيد العمل الجهادي.